والتطهير والاراد على السبعة المحمولة غايه لتطهير الخاسه الغلظه
والله تعالى اعلم سادسها يستثنى من عموم سوال الملكين الشهيد
لما فى صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال كفى ببارقة
السيوف شاهداه وللنسائى ان رجلا قال يارسول الله ما بال
المؤمنين يفتنون فى قبورهم الا الشهيد فقال كفى ببارقة السيوف على
راسه فتنه بل قد تحقق به من رابط فقد اخرج احمد وابو داود
حديث كل ميت يختم على عمله الا الذى مات مرابطا فى سبيل الله فانه
ينمو عمله الى يوم القيمه ويوسع له فى قبره ولابى نعيم فى فضائل الشهور
وللطبرانى فى الاوسط مرفوعا من لقى العدو فصبر حتى يقتل او يغلب
لم يفتن فى قبره والحق القرطبى بالشهيد كل من الحق به فى ثواب الشهاده
من مطعون وغيره والصديق رضى الله عنه لانه اعلم منه بالشهيد
او منه نوحذا سقا السوال فى حق النبى صلى الله عليه وسلم لكن قال
الحافظ ابن حجر اختلف فى النبى هل يسال قال واما الملك فلا اعرف
احدا ذكره والذى يظهر انه لا يسال لان السوال يختص بمن شانه
ان يقبر اصلا وقال النووى ايضا ان الظاهر ان الملكين لا
يسالون من واجله فى الاطفال هل يسالون وجزم القرطبى فى
التذكره بانهم يسالون وجزم غير واحد من الشافعيه بانهم لا يسالون
ومن ثم قال الولى العراقى يستثنيهم وفى جامع الترمذى
ان من مات يوم الجمعه او ليلتها وقى فتنه القبر ونعمه
ورواه ابن ماجه لفظ ان ارواح المومنين فى طير خضر تعلق بشجر الجنه
وهو عند النسائى بلفظ ان ارواح الشهداء فى حواصل طير خضر تعلق بشجر الجنه

بعض الاخبار انها سور الجنه قلت واما سكوت من تكلم فى العقائد
عن الاستثناء لان دليله ظنى والمسئله قطعيه والله تعالى اعلم سادسها
قال ابو العباس القرطبى فى حديث المقعد بالغداه والعشى هو اخبار عن
عمر الشهداء فان ارواحهم فى حواصل طير تسرح فى الجنه وتاكل من ثمارها
وقال ابو زرعه ابن العراقى وهو مبنى على ان عرض المقعد على الارواح
خاصه فلا يحتاج الى عرضه عليها لانها فى الجنه وقد قال القرطبى قبل
ذلك يحتمل ان يكون هذا العرض على الروح وحده ويحتمل ان يكون عليه
مع جزء من البدن قال ابو زرعه وظاهر الحديث العرض على الجمله ولا
مانع من اعاده الروح الى الجسد والى البعض الذى يدرك حاله العرض
قال وقد يقال ان العرض وان كان على الروح فقد يتبدى فى الشهيد
تبشيرا لروحه باستقرارها فى الجنه بمنزلته بعدها فى ذلك المحل
المخصوص على الثابت وهذا قد يزاد على ما هى فيه واما اذا كان عرض
المقعد على الاجساد فلا مانع من ان الشهداء جسدهم كعمرهم لان الذى
فى الجنه انما هو ارواحهم اما اجسادهم فهى فى قبورهم فيتهيا بعرض المقعد
عليها بكره وعسى على ان ذلك قد ورد فى ارواح المومنين فطار واه
النسائى من حديث كعب بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما
نسمه المومن طاير فى شجر الجنه حتى يبعثه الله تعالى الى جسده يوم القيمه
ورواه ابن ماجه لفظ ان ارواح المومنين فى طير خضر تعلق بشجر الجنه
وهو عند الترمذى بلفظ ان ارواح الشهداء فى حواصل طير خضر تعلق بشجر الجنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)